

مسرد المفاهيم والمصطلحات

أحكام الأيمان في الشريعة الإسلامية

الأيمان: جمعُ يمين؛ وهو الحلفُ أو القَسَمُ بالله تعالى، أو باسمٍ من أسمائه الحسنَى، أو بصفةٍ من صفاته العليَا على أمرٍ معين؛ توكيدًا له.

اليمين المنعقدة: وهي الحلف الذي يقصد منه الحالفُ القيام بفعل المحلوفِ عليه أو الامتناع عنه في المستقبل.

حنت اليمين: عدم الوفاء بها، مثل: أن يحلف شخص أن يذهبَ معَ زميله إلى السوق ثم لا يذهب، حلف ألا يركب سيارة شخص معين ثم ركبها.

اليمينُ الغموس: وهو الحلفُ الكاذب المتعمد على أمر حدث في الماضي، كمن يحلفُ أَنَّهُ لَمْ يَأْخُذْ مَالًا مِنْ زَمِيلِهِ، وَهُوَ فِي الْحَقِيقَةِ قَدْ أَخَذَهُ. أو حلف يمينًا شَهِدَ بِهَا زورًا وَسَمَّيْتُ بِذَلِكَ؛ لأنها تَعْمَسُ صَاحِبَهَا فِي الْإِثْمِ.

اليمين اللغو: وهو الحلفُ الذي يجري على ألسنة الناسِ مِنْ غَيْرِ قَصْدِ الْيَمِينِ، أو الحلفُ على أمر يظنُّه الحالفُ صحيحًا، فيظهر خلاف ذلك.